

Distr.: Limited  
4 November 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ١٧ من جدول الأعمال

الحالة في أفغانستان

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، إندونيسيا، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تركمانستان، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لا تفي، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، مصر، المغرب، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان: مشروع قرار

الحالة في أفغانستان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٦/٦٢ المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وإلى جميع قراراتها

السابقة ذات الصلة،



وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات مجلس الأمن وبيانات رئيس المجلس ذات الصلة بالحالة في أفغانستان، ولا سيما القرارات ١٦٥٩ (٢٠٠٦) المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦ و ١٨٠٦ (٢٠٠٨) المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٨ و ١٨١٧ (٢٠٠٨) المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ و ١٨٣٣ (٢٠٠٨) المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وكذلك البيان الصادر عن رئيس المجلس في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٨<sup>(١)</sup>،

وإذ تؤكد من جديد التزامها الشديد بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدها الوطنية، وإذ تحترم تراثها التاريخي المتعدد الثقافات والأعراق،

وإذ تؤكد من جديد دعمها المتواصل لتنفيذ اتفاق أفغانستان المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦<sup>(٢)</sup> الذي يوفر إطار الشراكة بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي، وتذكر في هذا الصدد بروح وأحكام اتفاق بون المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١<sup>(٣)</sup>، وإعلان برلين المؤرخ ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤<sup>(٤)</sup>، بما في ذلك مرفقاته،

وإذ تسلم مرة أخرى بطابع الترابط الذي يسم التحديات الماثلة في أفغانستان، وإذ تؤكد من جديد أن أوجه التقدم المستدام في مجالات الأمن والحكم والتنمية وفيما يتعلق بمسألة مكافحة المخدرات الشاملة لعدة قطاعات، يعزز كل منها الآخر، وترحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي للتصدي لهذه التحديات على نحو متسق،

وإذ تكرر التأكيد على الحاجة الملحة إلى التصدي للتحديات الماثلة في أفغانستان، وبخاصة تزايد الأنشطة الإجرامية والإرهابية العنيفة التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المسلحة غير المشروعة والأفراد الضالعون في تجارة المخدرات، وبخاصة في الجنوب والشرق، وتطوير المؤسسات الحكومية الأفغانية، بما في ذلك على المستوى دون الوطني، وتعزيز سيادة القانون، والتعجيل بإصلاح قطاع العدل، وتشجيع المصالحة الوطنية، دون المساس بتنفيذ التدابير التي نص عليها مجلس الأمن في قراره ١٢٦٧ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ والقرارات الأخرى ذات الصلة، وعملية تحقيق العدالة في المرحلة الانتقالية بقيادة أفغانية، والعودة الآمنة والطوعية للأفغان اللاجئين والمشردين داخليا

(١) S/PRST/2008/26؛ انظر قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

(٢) S/2006/90، المرفق.

(٣) لا يزال الاتفاق بشأن الاتفاقات المؤقتة في أفغانستان رهنا بإعادة إنشاء المؤسسات الحكومية الدائمة (انظر S/2001/1154).

(٤) متاح على الموقع [www.unama.afg.org](http://www.unama.afg.org).

بطريقة منظمة تكفل كرامتهم، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتهم، والنهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية،

**وإذ تدین** بأشد العبارات جميع الاعتداءات، بما فيها الاعتداءات بالأجهزة المتفجرة المرتجلة والهجمات الانتحارية وعمليات الاختطاف التي تستهدف المدنيين والقوات الأفغانية والدولية وأثرها الضار على جهود تحقيق الاستقرار والتعمير والتنمية في أفغانستان، وتدین كذلك لجوء حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية إلى استخدام المدنيين دروعا بشرية،

**وإذ تعرب عن قلقها البالغ** إزاء تصاعد أعمال العنف في أفغانستان في الآونة الأخيرة، ولا سيما في الجنوب والشرق، وتسلم بتزايد الأخطار التي تمثلها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية، وكذلك التحديات المرتبطة بالجهود الرامية إلى التصدي لتلك الأخطار، وتعرب عن قلقها الشديد إزاء العدد الكبير من الضحايا المدنيين، وتلاحظ البيانات ذات الصلة التي أدلت بها السلطات الأفغانية وكبار المسؤولين في الأمم المتحدة، فضلا عن البيانات الصحفية لرئيس مجلس الأمن في هذا الصدد، وتدعو إلى الامتثال للقانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان الدوليين وإلى اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكفالة حماية المدنيين،

**وإذ تسلم** بالجهود التي تبذلها القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقوات الدولية الأخرى لتقليل خطر وقوع ضحايا من المدنيين إلى الحد الأدنى، وتدعوها إلى بذل مزيد من الجهود الحثيثة في هذا المجال، ولا سيما عن طريق المراجعة المستمرة للأساليب والإجراءات والقيام، بالتعاون مع حكومة أفغانستان، باستعراض نتائج كل عملية من العمليات التي تسفر عن وقوع ضحايا من المدنيين، والتحقيق فيها عندما تستصوب حكومة أفغانستان إجراء تلك التحقيقات المشتركة،

**وإذ تلاحظ** أهمية أن تكون الحكومة الوطنية ممثلة للتنوع العرقي للبلد وأن تكفل أيضا مشاركة المرأة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة مع الرجل،

١ - **تؤكد** الدور الأساسي والمحيد للأمم المتحدة في تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان، وتعرب عن تقديرها ودعمها القوي لكل الجهود التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص في هذا الصدد، وترحب بالدور الرائد الذي تضطلع به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في تنسيق الجهود المدنية الدولية، مسترشدة في ذلك بمبدأ تعزيز مسك أفغانستان بزمام الأمور وتوليها القيادة؛

٢ - **ترحب** بإعلان مؤتمر باريس المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨<sup>(٤)</sup>، وبالدعم الدولي الإضافي المتعهد به، وتؤكد من جديد أن اتفاق أفغانستان، بما في ذلك مرفقاته، يظل الأساس المتفق عليه للعمل الذي تقوم به أفغانستان والمجتمع الدولي معا، وترحب ببدء تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الوطنية الأفغانية التي تعكس، في جملة أمور، تعزيز تولي أفغانستان زمام الأمور واضطلاعها بالمسؤولية؛ وترحب بالتزام أفغانستان بمواصلة الإصلاح السياسي والاقتصادي؛

٣ - **ترحب** بتقارير الأمين العام<sup>(٥)</sup> والتوصيات الواردة فيها؛

٤ - **تعرب عن قلقها البالغ** إزاء الحالة الأمنية في أفغانستان، وتشدد على ضرورة مواصلة التصدي للخطر الذي يهدد أمن أفغانستان واستقرارها، والناجم عن ازدياد أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية، بما فيها تلك الضالعة في تجارة المخدرات، وتدين بشدة جميع أعمال العنف والتخويف التي تُرتكب في أفغانستان، ولا سيما في المناطق الجنوبية والشرقية، بما في ذلك الهجمات الانتحارية؛

٥ - **تعرب عن بالغ أسفها**، في هذا الصدد، لما ينجم عن ذلك من خسائر في الأرواح وأضرار مادية للمدنيين الأفغان والمدنيين من جنسيات أخرى، بمن فيهم أفراد الوكالات الأفغانية والدولية وغيرهم من العاملين في المجال الإنساني والهيئات الدبلوماسية، ولأفراد قوات الأمن الوطني الأفغانية والقوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة؛

٦ - **تشدد على** ضرورة مواصلة حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي العمل المباشر معا في التصدي لهذه التحديات المتمثلة في الهجمات الإرهابية التي تشنها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية، والتي تشكل تهديدا للعملية الديمقراطية وكذلك للتعمير والتنمية الاقتصادية في أفغانستان، وتكرر في هذا الصدد دعوتها إلى التنفيذ الكامل للتدابير المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ولا سيما القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)؛

٧ - **تلاحظ مع القلق** أن انعدام الأمن يحمل بعض المنظمات على وقف أعمالها الإنسانية والإنمائية في بعض أجزاء أفغانستان أو الحد منها؛

(٥) A/63/372-S/2008/159، و S/2008/434، و A/63/372-S/2008/617.

٨ - تؤكد أهمية توفير الأمن الكافي، وترحب بوجود قوة المساعدة في جميع أنحاء أفغانستان، وتهيب بالدول الأعضاء أن تواصل الإسهام في قوة المساعدة بالأفراد والمعدات والموارد الأخرى وأن تستمر في تطوير أفرقة إعادة إعمار المقاطعات بالتنسيق المباشر مع حكومة أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان؛

٩ - تلاحظ، في سياق نهج شامل، أوجه التآزر بين أهداف البعثة والقوة الدولية للمساعدة الأمنية؛

١٠ - تلاحظ أن المسؤولية عن توفير الأمن وسيادة القانون والنظام في جميع أنحاء البلد تقع على عاتق حكومة أفغانستان التي تدعمها قوة المساعدة وتحالف عملية الحرية الدائمة، وتعترف بالتقدم المؤسسي المحرز في هذا الصدد وبالتنسيق المتواصل بين قوة المساعدة والتحالف؛

١١ - تؤكد أهمية مواصلة بسط سلطة الحكومة المركزية، بما في ذلك وجود قوات الأمن الأفغانية، في جميع مقاطعات أفغانستان؛

١٢ - تهيب بحكومة أفغانستان أن تستمر، بمساعدة المجتمع الدولي، بطرق منها تحالف عملية الحرية الدائمة وقوة المساعدة، وفقا للمسؤوليات المعهود بها إلى كل منهما، في التصدي للخطر الذي يهدد أمن أفغانستان واستقرارها؛

١٣ - تشيد بالجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية وقوة المساعدة وتحالف عملية الحرية الدائمة لما تبذله من جهود من أجل تحسين الظروف الأمنية في أفغانستان؛

١٤ - ترحب بالتطوير المتواصل للجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية، وتعترف بما قدم لهما من دعم دولي، وتدعو إلى تكثيف الجهود الأفغانية والدولية الرامية لتحديث وتعزيز كلتا المؤسسات والإدارات الحكومية المتصلة بهما، مع إيلاء اهتمام خاص للشرطة الوطنية الأفغانية التي لا تزال تواجه تحديات في تطويرها، وترحب في هذا الصدد بنشر بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في أفغانستان وبرنامجي التنمية المركزة للمقاطعات وإصلاح المقاطعات؛

١٥ - تسلّم في هذا السياق بأن الجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية بحاجة إلى دعم إضافي لتعزيز قدرتهما وكفاءتهما المهنية، بوسائل منها توفير المزيد من التدريب والتوجيه لهما وتزويدهما بمعدات وهيكل أساسية أحدث، ومواصلة دعم المرتبات؛

١٦ - تحث السلطات الأفغانية على اتخاذ جميع الخطوات الممكنة من أجل ضمان سلامة وأمن وحرية تنقل جميع موظفي الأمم المتحدة والموظفين العاملين في مجال التنمية وتقديم المساعدة الإنسانية، ووصولهم بأمان ودون عوائق إلى جميع السكان المتضررين، وحماية ممتلكات الأمم المتحدة والمنظمات الإنمائية أو الإنسانية؛

١٧ - تحث أيضا السلطات الأفغانية على بذل كل ما في وسعها، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٢٣/٦٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، لتقديم مرتكبي الهجمات إلى العدالة؛

١٨ - تؤكد أهمية النهوض بالتنفيذ الكامل لبرنامج حل الجماعات المسلحة غير المشروعة في جميع أنحاء البلد في ظل سيطرة أفغانستان، مع ضمان التنسيق والاتساق مع ما يبذل في هذا الصدد من جهود أخرى، بما في ذلك إصلاح قطاع الأمن والتنمية المجتمعية ومكافحة المخدرات والتنمية على صعيد المقاطعات والمبادرات التي يقودها الأفغان بهدف كفالة عدم اشتراك الكيانات والأفراد بصورة غير قانونية في العملية السياسية، بما في ذلك الانتخابات التي ستجرى في ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، وفقا للقوانين والأنظمة المعتمدة في أفغانستان، وتدعو إلى تقديم الدعم الكافي لأن تؤدي وزارة الداخلية بصورة متزايدة دورها القيادي في تنفيذ برنامج حل الجماعات المسلحة غير المشروعة؛

١٩ - ترحب بالتزام حكومة أفغانستان بالعمل بحزم فيما يتعلق بحل الجماعات المسلحة غير المشروعة، والعمل بنشاط على المستوى الوطني ومستوى المقاطعات والمستوى المحلي للوفاء بهذا الالتزام، وتشدد في هذا الصدد على أهمية كل الجهود المبذولة لإيجاد فرص كافية لإدراج الدخل بطرق قانونية، وتدعو لمواصلة الدعم الدولي لهذه الجهود؛

٢٠ - تظل قلقة بشدة إزاء المشكلة الناجمة عن وجود ملايين الألغام الأرضية المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب، والتي تشكل خطرا كبيرا على السكان وعائقا رئيسيا أمام استئناف الأنشطة الاقتصادية وجهود الإنعاش والتعمير؛

٢١ - ترحب بالتقدم المحرز عن طريق برنامج الإجراءات المتعلقة بالألغام في أفغانستان، وتدعو حكومة أفغانستان في جهودها الرامية إلى الوفاء بمسؤولياتها بموجب اتفاقية حظر استخدام وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام<sup>(٦)</sup>، والتعاون التام مع برنامج الإجراءات المتعلقة بالألغام الذي تنسقه الأمم المتحدة، وتدمير جميع

(٦) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٠٥٦، الرقم ٣٥٥٩٧.

المخزونات المعروفة أو الجديدة من الألغام الأرضية المضادة للأفراد، وتقر بالحاجة إلى مزيد من المساعدة من المجتمع الدولي في هذا الصدد؛

٢٢ - تؤكد أن التعاون الإقليمي يشكل أداة فعالة لتعزيز الأمن والتنمية في أفغانستان؛

٢٣ - تتعهد بأن تواصل، بعد النجاح في إكمال عملية الانتقال السياسي، تقديم الدعم لحكومة وشعب أفغانستان في سعيهما إلى إعادة بناء بلدهما وتعزيز أسس الديمقراطية الدستورية واستعادة مكانتهما الحقة في مجتمع الأمم؛

٢٤ - تشير إلى ضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأفغان في الدستور باعتباره إنجازا سياسيا كبيرا، وتؤكد ضرورة التنفيذ التام لأحكام الدستور الأفغاني المتعلقة بحقوق الإنسان، بما فيها تلك المتعلقة بالتمتع الكامل بحقوق الإنسان للمرأة والطفل؛

٢٥ - تدعو إلى الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون أي نوع من أنواع التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس نوع الجنس أو العرق أو الدين، وفقا للالتزامات المنصوص عليها في الدستور الأفغاني والقانون الدولي؛

٢٦ - تشيد بإنجازات حكومة أفغانستان وبالتزامها في هذا الصدد، وتعرب عن قلقها إزاء الآثار الضارة التي تخلفها أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية على التمتع بحقوق الإنسان وعلى قدرة حكومة أفغانستان على كفالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأفغان؛

٢٧ - تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٦٧٤ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وتعرب عن قلقها إزاء ارتفاع عدد الضحايا من المدنيين، ومن بينهم نساء وأطفال، على النحو الوارد في التقرير الأخير للأمين العام عن الحالة في أفغانستان<sup>(٧)</sup>، وتكرر نداءها باتخاذ جميع الخطوات الممكنة من أجل كفالة حماية المدنيين، وتدعو إلى الامتثال الكامل للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

٢٨ - تدرك أهمية إجراء انتخابات حرة ونزيهة وآمنة في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ باعتبار ذلك خطوة بالغة الأهمية لتوطيد الديمقراطية لجميع الأفغان على النحو المحدد في اتفاق أفغانستان<sup>(٢)</sup>، وتشدد على مسؤولية السلطات الأفغانية في هذا الصدد، وتطلب إلى المجتمع

(٧) A/63/372-S/2008/617.

الدولي أن يواصل توفير الدعم المستمر، بما في ذلك المساعدة المالية، ومساندة حكومة أفغانستان في كفالة أمن الانتخابات؛

٢٩ - **ترحب** بالخطوات التي اتخذتها حكومة أفغانستان بشأن إصلاح قطاع القضاء، وتشدد على الحاجة إلى زيادة وتيرة التقدم باتجاه إنشاء نظام قضائي يتسم بالعدالة والفعالية باعتبار ذلك خطوة هامة لتحقيق هدف تعزيز الحكومة، وتوفير الأمن، وكفالة سيادة القانون في جميع أنحاء البلد، وتحث المجتمع الدولي على مواصلة دعم جهود الحكومة في هذه المجالات بأسلوب منسق؛

٣٠ - **ترحب** في هذا الصدد باعتماد السلطات الأفغانية برنامج العدالة الوطنية، وتشدد على أهمية تنفيذه الكامل وفي الوقت المناسب من قبل كل العناصر الفاعلة المعنية؛

٣١ - **تحث** حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي على تكريس الموارد الكافية لتأهيل قطاع السجون وإصلاحه من أجل النهوض باحترام سيادة القانون وحقوق الإنسان في هذا القطاع، والحد في الوقت نفسه من المخاطر التي يتعرض لها السجناء على صعيد الصحة البدنية والعقلية؛

٣٢ - **تشدد** على أهمية ضمان إمكانية وصول المنظمات المعنية إلى جميع السجون في أفغانستان، وتدعو إلى الاحترام الكامل للقانون الدولي ذي الصلة، بما في ذلك القانون الإنساني، وقانون حقوق الإنسان، حيثما انطبق، وبما يشمل القصر في حال احتجازهم؛

٣٣ - **تلاحظ مع القلق** التقارير التي تفيد استمرار انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك الممارسات العنيفة أو التمييزية، والانتهاكات المرتكبة ضد الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية ودينية وكذلك ضد النساء والفتيات، وتشدد على ضرورة تعزيز التسامح والحريات الدينية على النحو المكفول في الدستور الأفغاني، وتشدد على ضرورة التحقيق في الادعاءات بوقوع انتهاكات في الحاضر والماضي، وتشدد على أهمية تيسير توفير وسائل انتصاف للضحايا تتسم بالكفاءة والفعالية وتقديم مرتكبي هذه الانتهاكات إلى العدالة وفقا للقانون الوطني والدولي؛

٣٤ - **تشدد** على ضرورة ضمان احترام الحق في حرية التعبير والحق في حرية الفكر أو الضمير أو المعتقد، في الوقت الذي تلاحظ فيه مع القلق ما حدث في الآونة الأخيرة من محاولات للحد من حرية التعبير وتخويف الصحفيين؛ وتدين حالات اختطاف بل وقتل الصحفيين على يد جماعات إرهابية أو متطرفة أو إجرامية،

٣٥ - تكرر تأكيد أهمية الدور الذي تضطلع به اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتشدد على ضرورة توسيع نطاق عملها في جميع أنحاء أفغانستان وفقا للدستور الأفغاني، وتشجع حكومة أفغانستان على الاضطلاع بمسؤولية متزايدة في التمويل الأساسي للجنة، وتدعو المجتمع الدولي لمواصلة دعمه في هذا الصدد؛

٣٦ - تدعو إلى تنفيذ حكومة أفغانستان خطة العمل للسلام والعدالة والمصالحة بشكل كامل، في إطار الدستور الأفغاني ودون المساس بتنفيذ التدابير التي أدخلها مجلس الأمن في قراره ١٢٦٧ (١٩٩٩)، وتذكر بالقرارات الأخرى ذات الصلة في هذا الخصوص، بما فيها قرار مجلس الأمن ١٨٠٦ (٢٠٠٨)؛

٣٧ - تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ عن المرأة والسلام والأمن، وتثني على الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في مجال تعميم مراعاة القضايا الجنسانية ومن أجل حماية وتعزيز المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل على النحو الذي تكفله جملة أمور منها تصديق الحكومة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة<sup>(٨)</sup>، والدستور الأفغاني، وتكرر التأكيد على استمرار أهمية مشاركة المرأة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة في جميع مجالات الحياة في أفغانستان، والمساواة أمام القانون، والمساواة في إمكانية الحصول على المشورة القانونية من دون تمييز من أي نوع؛

٣٨ - ترحب بإنشاء صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة لصندوق خاص لحماية النساء المعرضات للخطر بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛

٣٩ - ترحب بتنفيذ خطة العمل الوطنية للمرأة في أفغانستان والجهود الكبيرة التي تبذلها حكومة أفغانستان لمكافحة التمييز، وتحث الحكومة على إشراك جميع عناصر المجتمع الأفغاني، ولا سيما المرأة، بصورة فعالة في وضع وتنفيذ برامج الإغاثة والإصلاح والإنعاش والتعمير، وتشجع على جمع واستعمال بيانات إحصائية مصنفة حسب نوع الجنس من أجل توفير معلومات عن العنف الجنساني وتتبع التقدم المحرز في إدماج المرأة التام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان تبعا دقيقا؛

٤٠ - تشيد بالتقدم المحرز في المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الحياة السياسية الأفغانية باعتبارهما معلمين تاريخيين في العملية السياسية من شأنهما المساعدة على توطيد

(٨) الأمم المتحدة، مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد ١٢٤٩ الرقم ٢٠٣٧٨.

السلام الدائم والاستقرار الوطني في أفغانستان، وتلاحظ في الوقت نفسه ضرورة تعزيز العمل على تمكين المرأة أيضا على صعيد المقاطعات؛

٤١ - تدين بشدة حوادث التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما الموجهة ضد الناشطات والشخصيات النسائية البارزة في الحياة العامة، أينما تحدث في أفغانستان، بما يشمل القتل والتشويه و”جرائم الشرف“ في أماكن معينة من البلد؛

٤٢ - تشدد على الحاجة إلى ضرورة ضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأطفال في أفغانستان، وتشير إلى ضرورة التنفيذ الكامل من جانب الدول الأطراف لاتفاقية حقوق الطفل<sup>(٩)</sup> وبروتوكوليه الاختياريين<sup>(١٠)</sup> وكذلك قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ المعني بالأطفال والتراعات المسلحة تنفيذا كاملا؛

٤٣ - تعرب في هذا الصدد عن قلقها من استمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة غير القانونية والجماعات الإرهابية في أفغانستان على النحو الوارد في تقرير الأمين العام عن الأطفال والتراعات المسلحة المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(١١)</sup>، وتشدد على أهمية إنهاء استخدام الأطفال بما يخالف القانون الدولي، وترحب بما أحرزته حكومة أفغانستان من تقدم والتزامها الراسخ في هذا الخصوص، بما في ذلك الإدانة الشديدة لأي استغلال للأطفال<sup>(١٢)</sup>؛

٤٤ - ترحب باعتماد حكومة أفغانستان لخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأطفال، وترحب أيضا بالمبادرات المتخذة لسن تشريع بشأن الاتجار بالبشر استرشادا ببروتوكول منع وقوع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية<sup>(١٣)</sup>، وتؤكد أهمية النظر في أن تصبح أفغانستان طرفا في هذا البروتوكول؛

٤٥ - تحث حكومة أفغانستان على أن تواصل الإصلاح الفعلي لقطاع الإدارة العامة من أجل إعمال سيادة القانون وضمن الحكم الرشيد والمساءلة على الصعيدين الوطني

(٩) المرجع نفسه، المجلد ١٥٧٧، رقم ٢٧٥٣١.

(١٠) المرجع نفسه، المجلدان ٢١٧١ و ٢١٧٣، رقم ٢٧٥٣١.

(١١) A/62/609-S/2007/757.

(١٢) انظر A/63/372-S/2008/617.

(١٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٣٧، رقم ٣٩٥٧٤.

والمحلي على السواء، وتشدد على أهمية استيفاء المعايير المتصلة بكل منها في اتفاق أفغانستان، بدعم من المجتمع الدولي؛

٤٦ - **ترحب** بتعيين المسؤولين، على النحو الذي يتطلبه اتفاق أفغانستان، في الفريق المعني بالتعيينات في الوظائف العليا، وتشجع حكومة أفغانستان على الاستفادة الفعالة من هذا الفريق، لتحسن من الكفاءة والشفافية في تعيين كبار المسؤولين؛

٤٧ - **تشجع** المجتمع الدولي، بما في ذلك جميع الدول المانحة، على مساعدة حكومة أفغانستان على جعل بناء القدرات وتنمية الموارد البشرية أولوية تشمل عدة قطاعات؛

٤٨ - **ترحب** بتصديق أفغانستان على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد<sup>(١٤)</sup>، وتشجع حكومة أفغانستان على أن تواصل بنشاط جهودها الرامية إلى إنشاء إدارة أكثر فعالية ومساءلة وشفافية، على صعد الحكومات الوطنية والإقليمية والمحلية، تتولى قيادة مكافحة الفساد وفقاً لاتفاق أفغانستان، وتلاحظ مع القلق آثار الفساد فيما يتعلق بالأمن والحكم الرشيد ومكافحة صناعة المخدرات والتنمية الاقتصادية؛

٤٩ - **تشيد** بإنشاء حكومة أفغانستان للمديرية المستقلة للحكم المحلي، وتدعو السلطات الأفغانية والمجتمع الدولي إلى تقديم الدعم الحثيث لعمل المديرية من أجل إنشاء وتعزيز مؤسسات الحكم على الصعد دون الوطنية، وكفالة اضطلاع تلك المؤسسات بدور قوي في تيسير إنجاز الأنشطة والبرامج الوطنية بهدف تحسين رفاه الشعب الأفغاني، وترحب في هذا الصدد بالدعم الدولي المقدم، بما في ذلك الاتفاقان اللذان وقعتهما المديرية مع جمهورية إيران الإسلامية والهند من أجل توسيع نطاق التدريب في مجال الخدمة العامة؛

٥٠ - **تحث** حكومة أفغانستان على أن تعالج، بمساعدة من المجتمع الدولي، مسألة المطالبات المتعلقة بملكية الأراضي من خلال برنامج شامل لإصدار سندات الملكية، يشمل التسجيل الرسمي لجميع الممتلكات وتحسين تأمين حقوق الملكية، وترحب بالخطوات التي اتخذتها الحكومة بالفعل في هذا الصدد؛

٥١ - **ترحب** بالشروع في تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الوطنية الأفغانية، وببذل حكومة أفغانستان جهوداً أخرى من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

٥٢ - **ترحب** بمواصلة وتزايد تكفل حكومة أفغانستان بجهود التأهيل والتعمير والتنمية، وتؤكد على الحاجة الماسة إلى توليها زمام الأمور في جميع ميادين الحكم وإلى

(١٤) القرار ٢٥/٥٨، المرفق.

تحسين القدرات المؤسسية، مما يشمل القدرة المؤسسية على صعيد المقاطعات، من أجل استخدام المعونات على نحو أكثر فعالية،

٥٣ - **تشدد** على الحاجة إلى استمرار وجود التزام دولي قوي بتقديم المساعدة الإنسانية، وإلى برامج للإنعاش والتأهيل والتعمير والتنمية تتولى زمامها حكومة أفغانستان، وتعرب، في الوقت نفسه، عن تقديرها لمنظومة الأمم المتحدة ولجميع الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي يواصل موظفوها الدوليون والمحليون تلبية الاحتياجات الإنسانية واحتياجات الفترة الانتقالية والاحتياجات الإنمائية لأفغانستان على الرغم من تزايد الشواغل الأمنية والصعوبات في الوصول إلى بعض المناطق؛

٥٤ - **تعرب عن تقديرها** لأعمال المساعدة الإنسانية والإنمائية التي ينهض بها المجتمع الدولي في إعمار أفغانستان وتنميتها، وتدرك ضرورة المضي في تحسين الأوضاع المعيشية للشعب الأفغاني، وتشدد على ضرورة تعزيز ودعم قدرة حكومة أفغانستان على توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية، وبخاصة خدمات التعليم والصحة العامة، وعلى النهوض بالتنمية؛

٥٥ - **تعرب عن تقديرها** للعمل الذي تضطلع به أفرقة تعميم المقاطعات؛

٥٦ - **تناشد على وجه الاستعجال** جميع الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل تقديم جميع المساعدات الممكنة والضرورية إلى أفغانستان في المجالات الإنسانية والإصلاحية والتعميرية والإنمائية والمالية والتقنية والمادية، وذلك بالتنسيق الوثيق مع حكومة أفغانستان ووفقاً لاستراتيجيتها الوطنية للتنمية، وتشير في هذا الصدد إلى الدور الرائد الذي تضطلع به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في تنسيق الجهود الدولية؛

٥٧ - **تحث** المجتمع الدولي، وفقاً لاتفاق أفغانستان، على زيادة نسبة المساعدة التي يقدمها المانحون بشكل مباشر إلى الميزانية الأساسية، على النحو الذي يتفق عليه بشكل ثنائي بين حكومة أفغانستان وكل مانح على حدة، وكذلك من خلال طرائق تمويل أخرى للميزانية الأساسية يمكن التنبؤ بها بشكل أفضل تشارك فيها الحكومة، من قبيل الصندوق الاستئماني لتعمير أفغانستان والصندوق الاستئماني للقانون والنظام والصندوق الاستئماني لمكافحة المخدرات؛

٥٨ - **تدعو** جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي تقدم المساعدة إلى أفغانستان إلى التركيز على بناء المؤسسات بصورة منسقة، وإلى ضمان أن يستكمل عملها هذا تنمية اقتصاد يتسم بسياسات سليمة في مجال الاقتصاد الكلي، وإنشاء

قطاع مالي يقدم الخدمات إلى جهات عدة منها المشاريع الصغرى والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم والأسر المعيشية ووضع أنظمة تجارية شفافة وإقرار المساءلة، وأن يساهم في ذلك؛

٥٩ - تشجع المجتمع الدولي على دعم الاقتصاد المحلي باعتباره ذلك إجراء لتحقيق الاستقرار على المدى الطويل ولمكافحة المخدرات، وعلى القيام، في هذا الصدد، بدراسة إمكانات تعزيز الشراء المحلي؛

٦٠ - ترحب بجميع الجهود الرامية إلى زيادة التعاون الاقتصادي الإقليمي وتسلم بالدور الهام الذي تضطلع به منظمة التعاون الاقتصادي ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي في تعزيز التنمية في أفغانستان؛

٦١ - تدعو إلى تعزيز عملية التعاون الاقتصادي الإقليمي، بما في ذلك تدابير تيسير التجارة الإقليمية، من أجل زيادة الاستثمارات الأجنبية وتطوير الهياكل الأساسية، آخذة بعين الاعتبار الدور التاريخي لأفغانستان باعتبارها جسرا بريا في آسيا؛

٦٢ - تكرر التأكيد على ضرورة توفير المرافق التعليمية والصحية في جميع أنحاء البلد للأطفال الأفغان، وخصوصا للفتيات الأفغانيات، وترحب بالتقدم المحرز في قطاع التعليم العام، وتشير إلى الخطة الوطنية الاستراتيجية للتعليم باعتبارها أساسا يبشر بتحقيق مزيد من الإنجازات، وتؤكد من جديد كذلك الحاجة إلى توفير التدريب المهني للمراهقين؛

٦٣ - تسلم بالاحتياجات الخاصة للفتيات، وتدين بشدة الهجمات الإرهابية على المرافق التعليمية، ولا سيما تلك الخاصة بالفتيات الأفغانيات، وتشجع حكومة أفغانستان على القيام، بمساعدة المجتمع الدولي، بتوسيع تلك المرافق وتوفير التدريب للموظفين الفنيين وتشجيع استفادة جميع أفراد المجتمع الأفغاني، بمن فيهم سكان المناطق النائية، استفادة تامة منها وعلى أساس من المساواة؛

٦٤ - ترحب باستمرار عودة اللاجئين والمشردين داخليا، بصورة طوعية وعلى نحو مستدام، في حين تلاحظ مع القلق أن الظروف السائدة في أنحاء من أفغانستان ليست بعد مشجعة على عمليات العودة الآمنة والمستدامة إلى بعض أماكن المنشأ؛

٦٥ - تعرب عن تقديرها للحكومات التي لا تزال تستضيف اللاجئين الأفغان، معترفة بالعبء الضخم الذي تحمته حتى الآن في هذا الصدد، وتذكرها بما يقع عليها من التزامات بموجب القانون الدولي للاجئين فيما يتعلق بحماية اللاجئين، وبمبدأ العودة الطوعية

وبالحق في التماس اللجوء وإتاحة فرص وصول المنظمات الدولية إليهم بغرض حمايتهم وتقديم الرعاية لهم؛

٦٦ - تحث حكومة أفغانستان على مواصلة وتعزيز جهودها، بدعم من المجتمع الدولي، من أجل تهيئة الظروف المواتية لعودة وإدماج من تبقى من اللاجئين والمشردين داخليا الأفغان بصورة طوعية وآمنة ومستدامة تحفظ كرامتهم؛

٦٧ - ترحب في هذا الصدد باستمرار العمل البناء بين بلدان المنطقة وبالاتفاقيين الثلاثي الأطراف المبرمين بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وحكومة أفغانستان وحكومات البلدان المستضيفة للاجئين من أفغانستان، وخصوصا باكستان وجمهورية إيران الإسلامية؛

٦٨ - تدعو إلى توفير مساعدة دولية مستمرة للأعداد الضخمة من اللاجئين والمشردين داخليا الأفغان لتيسير عودتهم بصورة طوعية وآمنة ومنظمة تحفظ لهم كرامتهم وإعادة إدماجهم في المجتمع على نحو مستدام إسهاما في إحلال الاستقرار في البلد برمته؛

٦٩ - تسلم بأن التخلف وانعدام القدرات يزيدان من ضعف أفغانستان في مواجهة الكوارث الطبيعية والظروف المناخية القاسية، وتحث حكومة أفغانستان في هذا الصدد على القيام، بدعم من المجتمع الدولي، ببذل المزيد من الجهود الرامية إلى تحديث القطاع الزراعي وتعزيز إنتاجها الزراعي، مما يقلل من ضعف أفغانستان في مواجهة العوامل الموضوعية السلبية مثل الجفاف والفيضانات والارتفاع الحاد الذي شهدته أسعار المواد الغذائية مؤخرا على الصعيد العالمي؛

٧٠ - تعرب عن قلقها إزاء تدهور الحالة الإنسانية، وخاصة حالة الأمن الغذائي غير المستقرة الناشئة بصفة خاصة عن ارتفاع أسعار المواد الغذائية والطاقة على الصعيد العالمي واستمرار ظروف الجفاف في أفغانستان، وتدعو إلى تقديم دعم دولي عاجل لتمويل نداء الطوارئ العاجل لمواجهة أزمي ارتفاع أسعار الغذاء والجفاف، وإلى تحقيق ذلك التمويل قبل حلول فصل الشتاء الوشيك؛

٧١ - ترحب بتزايد عدد المقاطعات التي تخلصت من الخشخاش وبالتطورات الإيجابية الأخرى في مجال مكافحة إنتاج المخدرات في أفغانستان وفقا لما أفاد به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في دراسته الاستقصائية المتعلقة بالأفيون في أفغانستان الصادرة في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨، ولكنها تعرب مجددا عن بالغ قلقها إزاء استمرار زراعة المخدرات وإنتاجها في أفغانستان بشكل يتركز أساسا في المناطق التي ينشط فيها بصفة خاصة مقاتلو طالبان والقاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية، فضلا عن استمرار

الاتجار بالمخدرات، وتشدد على الحاجة إلى المزيد من الجهود المنسقة والحازمة من جانب حكومة أفغانستان بدعم من المجتمع الدولي لمحاربة هذا البلاء؛

٧٢ - **تلاحظ مع بالغ القلق** تزايد قوة الترابط بين تجارة المخدرات والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والإجرامية التي تشكل تهديدا خطيرا للأمن وسيادة القانون والتنمية في أفغانستان، وتؤكد أهمية تنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة في هذا الصدد، بما في ذلك القرار ١٧٣٥ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

٧٣ - **تؤكد** الحاجة إلى منع التسريب والاتجار بالسلائف الكيميائية المستخدمة في التصنيع غير المشروع للمخدرات، بما في ذلك الهيروين المعد للاستخدام غير المشروع في أفغانستان، وتدعو في هذا الصدد إلى التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٨١٧ (٢٠٠٨)؛

٧٤ - **تحث** حكومة أفغانستان على العمل، بدعم من المجتمع الدولي، على تعميم مكافحة المخدرات في جميع البرامج الوطنية وعلى كفاءة أن تشكل مكافحة المخدرات جزءا أساسيا من النهج الشامل، فضلا عن زيادة جهودها في مكافحة زراعة الأفيون والاتجار بالمخدرات وفقا للخطة المتوازنة ذات الأركان الثمانية المتضمنة في الاستراتيجية الوطنية الأفغانية لمكافحة المخدرات<sup>(١٥)</sup>؛

٧٥ - **تشثني** على الجهود التي بذلتها حكومة أفغانستان في هذا الصدد، وكذلك الجهود الرامية إلى تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، بما في ذلك خطة التنفيذ المحددة الأولويات، وتحث الحكومة والمجتمع الدولي على اتخاذ إجراءات حاسمة، وبخاصة لوقف إنتاج المخدرات والاتجار بها، عن طريق مواصلة الخطوات العملية المحددة في الاستراتيجية وفي اتفاق أفغانستان وعن طريق اتخاذ مبادرات مثل مبادرة ذوي الأداء الجيد التي وضعت من أجل تقديم حوافز لحكام المقاطعات للتقليل من زراعة المخدرات في مقاطعاتهم، وتشجع السلطات الأفغانية على العمل على مستوى المقاطعات لوضع خطط تنفيذ مفصلة لمكافحة المخدرات؛

٧٦ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يساعد حكومة أفغانستان على تنفيذ استراتيجيتها الوطنية لمكافحة المخدرات الرامية إلى القضاء على زراعة وإنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها واستهلاكها، بطرق عدة منها زيادة دعم إنفاذ القوانين الأفغانية ووكالات العدالة الجنائية والتنمية الزراعية والريفية والحد من الطلب وإتلاف المحاصيل غير المشروعة

(١٥) S/2006/106، المرفق.

وزيادة الوعي العام وبناء قدرات مؤسسات مكافحة المخدرات وإقامة مراكز لرعاية مدمني المخدرات ومعالجتهم وإيجاد سبل عيش بديلة للمزارعين؛

٧٧ - تشجيع المجتمع الدولي على توجيه مزيد من الأموال المخصصة لمكافحة المخدرات عن طريق الصندوق الاستئماني لمكافحة المخدرات التابع لحكومة أفغانستان؛ وتحث على إيصال المعونة المقدمة بصورة فعالة وفي الوقت المناسب؛

٧٨ - تؤكد أهمية اتباع نهج شامل للتصدي لمشكلة المخدرات في أفغانستان، ولكي يكون هذا النهج فعالا يتعين إدماجه في الجهود الأوسع نطاقا المضطلع بها في المجالات الثلاثة للأمن، والحوكمة وسيادة القانون وحقوق الإنسان، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتؤكد أن لوضع برامج بديلة لكسب العيش أهمية حيوية في نجاح الجهود المبذولة لمكافحة المخدرات في أفغانستان، وتؤكد من جديد أنه ينبغي أيضا بذل جهود واسعة النطاق للحد من الطلب على المخدرات على النطاق العالمي للإسهام في استدامة القضاء على زراعة المخدرات في أفغانستان؛

٧٩ - تحث حكومة أفغانستان على القيام، بدعم من المجتمع الدولي، بتشجيع تنمية سبل العيش المستدامة في قطاع الإنتاج النظامي وغيره من القطاعات، وعلى تيسير الحصول على قروض وتمويلات معقولة ومستدامة في المناطق الريفية، وبالتالي إدخال تحسينات نوعية ملموسة في حياة الناس وصحتهم وأمنهم، لا سيما في المناطق الريفية؛

٨٠ - تؤيد مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات الآتية من أفغانستان والسلائف المرسله إلى أفغانستان والدول المجاورة والبلدان الواقعة على امتداد طرق الاتجار، بما في ذلك زيادة التعاون فيما بينها لتعزيز سبل مكافحة المخدرات ورصد التجارة الدولية في السلائف الكيميائية؛

٨١ - تدعو الدول إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة التهديد المتزايد الذي يشكله للمجتمع الدولي إنتاج المخدرات غير المشروع في أفغانستان والاتجار بالمخدرات، وتقر بالتقدم الذي أحرزته المبادرات ذات الصلة ضمن إطار ميثاق باريس، والمؤتمر الوزاري الثاني المعني بطرق الاتجار بالمخدرات المنطلقة من أفغانستان المعقود في موسكو في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، والاجتماع الذي عقد في كابل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، واتفاق طهران بشأن مبادرة ثلاثية لأفغانستان وجمهورية إيران الإسلامية وباكستان، وتؤكد أهمية إحراز المزيد من التقدم في تنفيذ هذه المبادرات؛

٨٢ - تشيد بكل الذين فقدوا حياتهم في الحرب ضد تجار المخدرات، ولا سيما أفراد قوات الأمن في أفغانستان والبلدان المجاورة؛

- ٨٣ - **ترحب** بالمبادرات المتخذة في الآونة الأخيرة والهادفة إلى تعزيز التعاون في إدارة المناطق الحدودية بين أفغانستان وجيرانها في مجال مكافحة المخدرات؛
- ٨٤ - **تؤكد** أهمية زيادة الدعم التعاوني الفعال من جانب الجهات الفاعلة الدولية والإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك الأمم المتحدة والقوة الدولية للمساعدة الأمنية في إطار المسؤوليات المسندة إليها، للجهود المتواصلة التي تقودها أفغانستان من أجل التصدي للتهديد الذي يمثله إنتاج المخدرات والاتجار بها غير المشروعين؛
- ٨٥ - **تعرب عن تقديرها** لعمل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وفق التكليف الصادر عن مجلس الأمن في قراره ١٨٠٦ (٢٠٠٨)، وتؤكد الأهمية المستمرة للدور المحوري والمحاييد الذي تؤديه البعثة في تعزيز مشاركة دولية أكثر تماسكا وتنسيقها؛
- ٨٦ - **ترحب** بما يجري من توسيع لوجود البعثة في مقاطعات إضافية، مما يضمن أن تفي الأمم المتحدة بدورها التنسيقي الأساسي، وتشجع البعثة على توطيد وجودها ومواصلة توسعها في جميع أنحاء البلد، ولا سيما في الجنوب، إذا سمحت الظروف الأمنية بذلك؛
- ٨٧ - **تؤكد** الحاجة إلى ضمان أن يكون لدى البعثة ما يكفي من الموارد لأداء ولايتها؛
- ٨٨ - **تسلم** بالدور المحوري الذي يضطلع به المجلس المشترك للتنسيق والرصد في تيسير ورصد تنفيذ اتفاق أفغانستان، وتؤكد دور المجلس في دعم أفغانستان بطرق عدة منها تنسيق برامج المساعدة والتعمير الدولية، وترحب بالجهود الأخرى الرامية إلى توفير توجيه مناسب وتشجيع قيام مشاركة دولية أكثر اتساقا؛
- ٨٩ - **تشيد** بالجهود المتواصلة التي تبذلها الأطراف الموقعة على إعلان كابل بشأن علاقات حسن الجوار المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢<sup>(١٦)</sup> من أجل تنفيذ الالتزامات المترتبة عليها. بموجب الإعلان، كما تهيئ بسائر الدول أن تحترم تلك الأحكام وتدعم تنفيذها وأن تعزز الاستقرار الإقليمي؛
- ٩٠ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها حكومات أفغانستان والدول المجاورة الشريكة لتوطيد الثقة والتعاون المتبادلين، وتتطلع، حسب الاقتضاء، إلى زيادة التعاون بين أفغانستان وجميع جيرانها وشركائها الإقليميين في محاربة حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من

(١٦) S/2002/1416، المرفق.

الجماعات المتطرفة والإجرامية وفي تعزيز السلام والازدهار في أفغانستان، وفي المنطقة وخارجها؛

٩١ - **ترحب** بالدور الهام الذي يؤديه جيران أفغانستان وشركاؤها الإقليميون، بما في ذلك منظمة شنغهاي للتعاون، في تعزيز الاستقرار والتنمية في البلاد؛

٩٢ - **تشجع** مجموعة البلدان الثمانية على مواصلة تعزيز مديد التعاون لأفغانستان ومساعدتها عن طريق التشاور والاتفاق المتبادلين، بما في ذلك تنفيذ مشاريع متابعة في مجالات مثل إعادة اللاجئين إلى وطنهم وإدارة المناطق الحدودية والتنمية الاقتصادية؛

٩٣ - **تقدر** الجهود التي يبذلها أعضاء اللجنة الثلاثية، وهم أفغانستان وباكستان وقوة المساعدة، من أجل مواصلة التصدي للأنشطة العابرة للحدود وتوسيع نطاق تعاونها؛

٩٤ - **تؤكد** على ضرورة إقامة علاقات مدنية - عسكرية بين الجهات الفاعلة الدولية حسب الاقتضاء على جميع المستويات وتعزيز تلك العلاقات واستعراضها من أجل ضمان تكامل العمل المضطلع به على أساس الولايات المختلفة والمزايا النسبية للجهات الفاعلة في كل من المجالين الإنساني والإنمائي ومجال إنفاذ القانون والمجال العسكري في أفغانستان، واضعة في الاعتبار الدور التنسيقي المحوري والمحايد المنوط بالأمم المتحدة؛

٩٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة كل ستة أشهر خلال دورتها الثالثة والستين تقريراً عن التطورات في أفغانستان، وكذلك عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٩٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الرابعة والستين البند المعنون "الحالة في أفغانستان".